

كتاب الله وقيل يلقونه بالأنبياء وقيل هم الأنبياء يتلون الذكر على قومهم
 حديثهم يقطعوا فضيلة تلاوة القرآن الحكم ثم يتناول على كل حرف بعشر حسنة لهم
 مستقمة أو لم يقطعوا كل ذلك فلا يستقيم تلاوة بعضهم فيمن تلاوة القرآن في رمضان
 في كل مكان غير نحو الحشر الحكم والطاهر الحكم ان يلبثه عنها بان امكنه تدبرها
 والآخرة وليس للقاري ان يتوضأ وان يستاك وان يقرأ في مكان نظيف
 وان يجلس وان يستقبل القبلة وان يتعوذ جهر ان جهر بالقراءة في غير الصلاة
 اما في الصلاة فيسر في الجهر والسرية وكيفية تعوذ واحد ما يقطع قراته
 بكلام او فصل طويل وان يعلم وان يحسن صوته بحيث لا يخرج عن حد القراءة
 بالتمديد ولعمري اعادة قوائيم فان الصوت يزداد حسنها وطاها تكثر
 في رقة القلب واجرا الامور فان خرج حرفة او اخفا حرم وعليه حمل قول
 من قال من العلماء بجملة مراعاة الانعام لان الغالب على من راعاها ان لا يراعي
 الأداء المتعسر الحكم اهل القراءة وقد جمعت الامة على حمة زيادة حرف او نقصه
 وما خالفه في عشرين اربعة فروع واحد وايد واد وبن جبان والحكم الحكم
 وايضا ودعني ابنت عبد الخندر والحكم الحكم ابن عباس وعن عائشة ليس
 من امن لم يتغن بالقراءة فغناه ليس على طريقته الكاملة من لم يحسن صوته
 بحيث لا يزداد حرفا ولا ينقص حرفا او يلبث بسماع القرآن كما يلبث بسماع الغناء
 والاحسن ان معناه ليس من امن لم يعد القرآن غني لا فقره معه لانه عليه الصلاة
 والسلام قال حين دخل سعد وعنده متاع رث القرن غنا لا فقر معه ولا
 غنا دونه وليس من لم يتغن بالقراءة الحكم حديث ابن بكير من اوتي القرآن
 فاعلم احد اوتى من الدنيا افضل مما اوتى فقد صغر عظماء وعظم
 صغارا واخرج الطبراني والبيهقي بسند فيه مجهول عن ابي حنيفة عن ابي
 اقرم والقرن بلحون العرب ان ينظر بيهما واصواتهما اي نغماتهما

الحسنة

70
 الحسنة التي لا يختل بها شيء من الروف عن مخرجه لان ذلك يضاعف النشاط ويزيد
 الانبساط وايضا الحكم ولحوت اهل الكتاب بيت اي التوراة والانجيل وهم
 اليهود والنصارى واهل الفسيق اي من المسلمين اي انعامهم المتفاد
 من علم الموبس التي يخرجون بها عن الحكم يضعه بالتطبيق بحيث يزداد
 ينقص حرفا فانه حرام اجماعا بدليل قوله فانه يحيى قوم من بعده يرفعون
 القرآن من جميع الغنا بتمتد يد الحكم اي يردون اصولهم حتى يقرأوا
 ضرب الحركات في الصوت كاهل الغنا والرهانية اي متعدي النصارى
 والنوح اي اهل المدينة كما يحاو حناجرهم اي يجازي انفسهم مفتونة
 قلوبهم اي بحجة النساء والمرد وقلوب من يعجبهم شأني حكيم اعجبهم
 حالهم حكمهم وسيل شيخ الاسلام يحيى النواوي هل الماهران في القرآن صدقوه
 او خلافة ان لا يقا جاب بانه في غير الصلاة غير مكره لكنه خلاف الاول
 ومجمله اذ لم يغلب الحال او احتاج الى نحو النفي والذكر الى جهة العيين والاشياء
 الى جهة القلب واما في الصلاة فكل واحد اذا قل من غير حاجة فان كنت بطلت وليس
 ان لا يتكلم فاشاء القراءة مع احد ولا يضحك وان لا يفت ولا ينظر الى اصابعه
 وان يجهر ذالم يخفى راء ولم يؤذنا بما او مصليا وان يخفض صوته اذا قرا
 وقالت اليهود يد الله مغلولة اي نعمته مقبوضة عنا فلا يد رعلينا
 الرزق كقولنا بذلك عن مجله وقالت اليهود عن رب الله وان يرسل القرآن
 بان يقره على موله ويسير حروفه بحيث يتمكن السامع من عداهما
 ورد ان حرفا تتركب من حرفين بغيره ثوابا بل حرفا الترتيل افضل من حرفي
 غير فقره القليل المرتل افضل من قراءة الكثير بالترتيل كقولهم
 وذهب قوم الى افضلية الكثير واحتجوا باخبار قال ابن القيم والصواب